

21- معرفة أنواع علم الحديث : تكملة (تفريعات 5) صفحة 051

د.ماهر ياسين الفحل 42 صفر 8341

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين
اما بعد قال الحافظ ابن الصلاح كما فرع من قبل - 00:00:03

قال الخامس اي التفريع الخامس الحديث الذي رواه بعض الثقات مرسلا وبعضهم متصلها هنا الحافظ بن الصلاح يتتحدث عن نوع من انواع الحديث المضطرب وهو الحديث الذي اضطرب فيه الرواية او ان احدى الرواية قد اضطرب فيه - 00:00:25

فما حكمه طبعا هالعلائي بعده ابن الصلاح في كتابه نصب الفرائض قد فصل هذه الانواع تفصيلا حسنا والحافظ ابن حجر قد اخذها منه في كتاب النكت وانا في كتابي الجامع في العلل لما وجدت انواع - 00:00:55

زدت نوعين على ما ذكره اهل العلم من قبل في هنا قال الحديث الذي رواه بعض الثقات مرسلا وبعضهم متصلها. اختلف اهل الحديث
بانه ملحق بقبيل الموصول او بقبيل المرسل يعني ما الذي يرجح؟ هل يرجح الارسال ام يرجح الوصل - 00:01:16

وآآ هذا هو نوع من انواع زيادات الثقات الحافظ ابن الصلاح حينما تكلم عن زيادة الثقة هذا هو نوع وصورة من صور الزيادات قد
يزيدها ثقة وقد يزيدها غير ثقة - 00:01:44

وقد يكون صوابا وقد يكون خطأ فهو داخل في المضطرب وداخل في الاختلاف وداخل في زيادات الرواية ثم مثله قال مثاله حديث لا
نكاح الا بولي. طبعا هذا الحديث اختلف في وصله واسله - 00:02:02

والراجح وصله وترجيح ترجيح الوصل لانه قد تفرد بارساله شعب وسفيان الثوري واختلف عليه ما فيه فقد رواه عن شعبة موصولا
النعمان ابن عبد السلام وعدد يعني عدد من الرواية رواوها النعمان بن عبد السلام ويزيد ابن زريع ومالك بن سليمان ومحمد بن موسى
ومحمد بن حصين رواه عن شعبة - 00:02:21

ابي اسحاق عن ابي بردية عن ابي موسى مرفوعا رواه عن شعبة مرسلا ايضا عدد منهم يزيد ابن زريع وهو وهب ابن جرير ومحمد
ابن جعفر ومحمد ابن المنھال والحسين - 00:02:54

الوزير رواه عن شعب عن ابي اسحاق عن ابي بردية مرسلا اما سفيان الثوري فقد اختلف عليه ايضا فرواه عنهم وصولا النعمان ابن
عبد السلام وبشر ابن منصور وجعفر ابن عون ومؤمل ابن اسماعيل وخالد ابن عمر - 00:03:09

رواہ عن سفیان عن ابی اسحاق عن ابی بردۃ عن ابی موسی الشعیری موصولا ورواه عنہ مرسلا ایضا عبد الرحمن ابن مهیدی وابو
عامر العقدی والحسین ابن حفص وفضل من الفین ووکیع بن الجراح - 00:03:27

اذا هذان الامامان شعبة وسفیان قد اختلف عليهما فيه كما ترى وربما طرق الذين رواوها عن سفیان وشعبة موصولا يعني فيها شيء
وکلام الترمذی یؤید هذا فقد قال الترمذی والترمذی يعني هو علم في الروایة وعالم في الدرایة - 00:03:50

قد ذکر بعض قال الترمذی قد ذکر بعض اصحاب سفیان عن سفیان عن ابی سعید عن ابی قردة عن ابی موسی ولا یصح. قال عقب
الف ومتة وثلاثة ثانیا سفیان الثوری وشعبة وان كان اثنین الا ان اجتمعاهم فی هذا الحديث کواحد لان سماعهما هذا الحديث کانوا فی
- 00:04:18

في مجلس واحد عرضا فقد قال الترمذی ومما يدل على ذلك ما حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا ابو داود قال انبأنا شعبة قال

سمعت سفيان يسأل ابا اسحاق اسمعت ابا بردية يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي فقال نعم - 00:04:42

ثالثا ان الذين رواه عن ابي اسحاق عن ابي بردية عن ابي موسى مصوّلا اكثرا عددا وهم اسرائيل بن ابي يونس اسرائيل ابن يونس ابن ابي اسحاق السريري ويونس ابن ابي اسحاق - 00:05:04

والشريف بن عبدالله وابو عوان الوظاح ابن يزيد اليشكري وزهير بن معاوية الجعفي وقيس ابن الربيع رابعا كان سماع هؤلاء من ابي اسحاق في مجالس متعددة. قال الترمذى في جامعه عقب الف ومنة وواحد واثنتين - 00:05:23

ورواية هؤلاء الذين رواه عن ابي اسحاق عن ابي بردية عن ابي موسى عن النبي لا نكاح الا بعدين. عندي اصح لان سماعهم من ابي اسحاق في اوقات مختلفة خامسا كانت طريقة تحمل سفيان الثوري وشعبة للحديث عرضا عن ابي اسحاق في حين ان الباقيين تحملوه ساما من لفظ ابي اسحاق ولا شك في ترجيح - 00:05:43

تحمل ساما على ما تحمل عرضا عند جمهور المحدثين سادسا ان من الذين رواه متصل اسرائيل ابن ابي اسحاق السبيعى. وهو اثبت الناس وائل الناس في حديث جده ولم يختلف عليه فيه. اما سفيان وشعبة وان كان اليهما المنتهى في الحفظ والاتقان - 00:06:09 وطريقة تحملهما للحديث قد يعني قد عرفتها زد على ذلك انه قد اختلف عليهما فيه قال عبد الرحمن بن مهدي اسرائيل يحفظ حديث ابي اسحاق كما يحفظ سورة الحمد اذا موجهات متعددة - 00:06:32

ومن المرجحات وهو سابعا في هذا الاسناد علة اخرى هي عنعنة ابي اسحاق فهو مدلس ولكن تابعه جماعة فزالت تلك العلة قائمة
الحاكم وقد وصله عن ابي بردية جماعة غير ابي اسحاق - 00:06:53

وممن تابعه ابنته يونس عن ابي بردية وروايات متعددة جدا قد ذكرها اهل العلم ترجح ان هذا الخبر الذي اختلف في وصله وارساله ان
الراجح ا فيه ان الراجح فيه الوخل - 00:07:10

اذا قال مثاله حديث لا نجاح الا بولي. رواه اسرائيل ابن يونس في اخرين عن جده ابي اسحاق السبيعى عن ابي بردية عن ابيه ابي
موسى الاشعري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسندا هكذا متصل - 00:07:32

ورواه سفيان الثوري وشعبة عن ابي اسحاق عن ابي بردية عن النبي مرسلا هكذا ثم قال الخطيب بعد هذا الكلام فحكى الخطيب
الحافظ ان اكثرا اصحاب الحديث يرون الحكم في هذا واصباهه للمرسل - 00:07:50

طبعا هذا ليس مذهب اكثرا للحديث ليس مذهب اكثرا الحديث انه يرجح المرسل وليس ان مذهب اكثرا اهل الحديث انه يرجح
الموصل بل ان مرجع ذلك على المرجحات والقرائن التي تحف الرواية - 00:08:11

مرجع ذلك على حسب المرجحات والقرائن التي تحت الرواية قالوا عن بعضهم ان الحكم للاكثرا ذهب بعضهم الى ان الحكم للاكثرا قال
وعن بعضهم ان الحكم للأحفظ بعضهم قال الحكم للأحفظ - 00:08:32

قال فاذا كان من ارسله احفظ من وصله فالحكم لمن ارسله قال ثم لا يقبح ذلك في عدالة من وصله واهليته وهذه مسألة مهمة طبعا
اذا الراجح في هذا انه لا يتزوج الا بمراجح فتارة يرجح المرسل وتارة يرجح الموصى على حسب - 00:08:55

التي تحف الروايات وهنا نبه تنبئها جميلا حينما قال ثم لا يقبح ذلك في عدالتي من وصله واهليته ومنهم من قال من اسند حديثا قد
ارسله الحفاظ فارسالهم له يقبح في - 00:09:22

مسنده اي الراوي الذي اسنده وفي عدالته واهليته. طبعا هذا رأيي حكاية الخطيب البغدادي في الكفاية ولكن هذا الرأي مردود على
قالها ومنهم من قال الحكم لمن اسنده اذا كان عدلا ضابطا سيقبل خبره. وان خالقه غيره سواء كان المخالف وله واحد - 00:09:44

او جماعة طبعا هذا على رأي من يقول بقبول زيادة الثقة مطلقا وهذا رأي ضعيف قال الخطيب هذا القول هو الصحيح الخطيب
البغدادي يرجح قبل قبول زيادة الثقة مطلقا طبعا هذا الالقاء له نظريا - 00:10:09

والذى طبّقه في كتابه الفصل للوصل الفصل الوصلي يعني يختلف عن هذا ويا ليت الخطيب البغدادي قال ما سار عليه في ممارسته
العملية لما قال ابن الصلاح هذا يقول هذا القول هو الصحيح يقول قلت وابن الصلاح وما صحّه هو الصحيح في الفقه واصوله -

00:10:29

وهذا الكلام نعم نجد كثيرا من كتب الفقه والاصول تقول هكذا ولكن الحديث يؤخذ من اهل الصنعة الحافظ ابن حجر في النفي على هذا الذي صحه الخطيب شرطه ان يكون عدلا ضابطا. واما الفقهاء والاصوليون فيقولون ذلك من العدل مطلقا وبين الامرین فرق - 00:10:58

كثير يعني هنا الحافظ ابن حجر على اطلاق الفقهاء والاصوليين وبين الكلام الخطيب البغدادي في الكفاية ثم قال ابن حجر وهنا شيء يتعين التنبيه عليه وهو انهم شرطوا في الصحيح ان لا يكون شاذوا وفسروا الشاذ بأنه ما رواه الشقة - 00:11:23
فالخالف من هو اضبط منه او اكثر عددا ثم قال تقبل الزيادة من الثقة مطلقا وبنوا على ذلك ان من وصل معه زيادة فينبغي تقديم خبره على من ارسل فلو اتفق ان يكون من ارسل اكثر عددا او اضبط حفظا او كتابا على من وصل اي يقبلونه ام لا - 00:11:47

لابد من الاتيان بالفرق او الاعتراف بالتناقض ثم قال مقولته الحسنة قال والحق في هذا ان زيادة الثقة لا تقبل مطلقا ومن اطلق ذلك من الفقهاء والاصوليين فلم يصب وانما يقبلون ذلك اذا استووا في الوصف ولم يتعرض بعضهم لنفيها لفظا ولا معنى - 00:12:13
اذا الراجح في زيادات الثقات ان ذلك لا يترجح الا بمرجح او قليلا قال ابن الصلاح عقب هذا الكلام وسئل البخاري عن حديث لا نكاح الا بولي المذكور فحكم لمن وصله وقال الزيادة من الثقة مقبولة - 00:12:40

طبعا هذا نص البخاري في السنن الكبرى وهو في الكفاية لكن كلام البخاري لا يعني ان كل زيادة من كل ثقة مقبولة. كما ان ليست كل تفرد من الثقة مقبول. هذا هو الذي - 00:13:01

عليه العلم والعمل قال فقال البخاري في هذا ابن الصلاح يقول معلقا فقال البخاري في هذا مع ان من ارسله شعبة وسفيان وهما جبلان لهما من الحفظ والاتقان الدرجة العالية - 00:13:18
طبعا نحن نمرة عندها لماذا رجحنا رواية غير سفيان وغير شعبة قال ويلتحق بهذا ما اذا كان الذي وصله هو الذي ارسله. هذا بحث اخر لمن رأى بنفسه يضطرب بالخبر مرة يوصله ومرة يرسله - 00:13:37

يقول وصله في وقت ولهذا وصله في وقت وهكذا ومثله طبعا وهكذا اذا رفع بعضهم الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم ووقفه بعضهم على الصحابي او رفعه واحد في وقت ووقفه ايضا في وقت اخر - 00:13:59
فالحكم على الاصح في كل ذلك لما زاده الثقة من الوصل والرفع. ابن الصلاح هنا اصبح يؤصل الى ان الاصل في قبول زيادة الثقة وهذا ليس ب صحيح ثم علق قال لانه مثبت وغيره ساكت - 00:14:23

ولو كان نافيا فالمحبب مقدم عليهم لانه علم ما خفي عليهم. ولهذا الفصل تعلق بفصل زيادة الثقة في الحديث وسيأتي ان شاء الله وهو اعم سيأتي باذن الله تعالى كلام الحافظ بن الصلاح في هذا - 00:14:45
وايضا سيكون لنا هناك باذن الله تعالى تعقب وتعليق في هذا نتوقف عند النوع الثاني عشر ونكمي في مجلس لاحق باذن الله تعالى لكن لابد ان اقول هنا الكلمة ما مر في هذا النوع من انواع - 00:15:07

اضطراب او انواع الاختلاف او انواع اختلاف الرواية وصلوا وارسالا ورفعا ووقفا فان هذا مما يختلف فيه العلماء. ان هذا مما يختلف فيه العلماء ترجيحا وانت لابد لك من ممارسة عملية لصنع الائمة - 00:15:29
لابد ان يكون لك ممارسة عملية ولو قرأت في كتب العلل ولا سيما تلكم الطبع التي هي بتحقيق الشيخ سعد الحمياد سيكون هذا يعني سيكون هذا نافعا جدا باذن الله تعالى حتى تدرك - 00:15:56

ان الائمة لا يقبلون مثل هذا مطلقا ولا يردونه مطلقا بل انما هم يرجحون على حسب المرجحات التي تحف الرواية وقد سبق لكم ان ابن الصلاح حينما قال هذا القول - 00:16:16

سبق لكم انه يعني عده من قبيل زيادة الثقة وعده من قبيل انه مثبت وغيره ساكت وليس بنافي فهذا تنظير والتطبيق شيء والتنظير شيء اخر وقواعد المصطلح انما اخذت من صنيع ائمة العلم - 00:16:36
ولو قرأت في التاريخ الكبير للبخاري او التاريخ الواسط ستجد حين ذاك وتعرف طريقة الامام البخاري في هذا ولو ان من كان لديه

وقت ورجل الى كتاب الجامع في العلل والفوائد في بحث انواع من هذا - 00:16:59

فوجدت ترجيح لهذا النوع احيانا وووجد الترجيح لهذا النوع احيانا وعلم كيفية المرجحات ثم بدأ الطالب يمارس الاخبار التي تمر عنده يبدأ ببحثها ويجمع الطرق ويجمع الروايات يحدد الاختلاف ويحدد على من وقع الاختلاف - 00:17:20

ويأتي بالمتابعات والمخالفات ويعرض صنيع الائمة السابقين واللاحقين ويقارن بينها وينظر فيها حين ذاك ستترسخ عنده هذه المسائل والقطنة من خير ما اوتته الانسان وهذا باب عظيم. باب العناية بحديث النبي صلى الله عليه وسلم هو فرع عن محنته -

00:17:43

وهذه المحبة ايضا هي من الایمان بالنبي صلى الله عليه وسلم فمن اركان الایمان الایمان بالله وملائكته وكتبه ورسله ومن وسيد الرسل هو النبي صلى الله عليه وسلم فلا بد من العناية بحديثه. ولابد من الاهتمام - 00:18:13

والناس حينما تحب شيئا تحبه لجماله او لفضله او لاحسانه فالنبي صلى الله عليه وسلم قد جمع شجر الجمال وقد احسن قد احسن الله به علينا حينما بلغتنا رسالته والحمد لله رب العالمين - 00:18:33

وقد احسن النبي صلى الله عليه وسلم بالصحابة وبناء حينما كان حريصا على تعليم اصحابه وحينما حث على التبليغ حتى يصلنا العلم حينما قال نظر الله امرئا سمع مقالتي فحفظها ووعاها وادها كما سمعها - 00:18:55

اذا العناية بالمصطلح والعنابة بالروايات والعنابة بالصحيح من غير الصحيح هو من امر ديني ومن امر ديني وان التوحيد لا يقوم الا باداء الشهادتين. شهادة ان لا الله الا الله وشهادة ان محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:19:15

فلزم على الانسان ان يتعلم حديث النبي صلى الله عليه وسلم وان تعلم حديثه لابد ان يعرف الصحيح من غير الصحيح فاذا تعرف الانسان على الصحيح من غير الصحيح علم - 00:19:36

ما يصلح ان يكون دليلا شرعا ليعمل به وعلم ما لا يصلح ان يكون دليلا شرعا. فيتوقف فيه هذا وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد - 00:19:52